رابط المادة على منصة باحث

شرح مختصر صحيح مسلم

740 - شرح مختصر صحيح مسلم)باب: القول بعد الوضوء(

الشيخ عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمسلمين اما بعد فيقول الامام الحافظ المنذر رحمه الله في مختصر صحيح مسلم - 00:00:02

باب القول بعد الوضوء عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال كانت علينا رعاية الابل فجاءت نوبتي فروحتها بعشي فادركت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما يحدث الناس - 00:00:26

فادركت من قوله ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلي ركعتين مقبلا عليهما بقلبه ووجهه الا وجبت له الجنة قال فقلت ما اجود هذه فاذا قائل بين يدي فاذا قائل بين يدي يقول - 00:00:48

التي قبلها اجود فنظرت فاذا عمر رضي الله عنه قال اني قد رأيتك جئت انفا قال ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ او فيسبغ الوضوء ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله فيصبغوا - 00:01:14

الوضوء ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 00:01:36

واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم يا ربنا علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما - 00:01:56

واصلح لنا شأننا كله ولا تكلنا الى انفسنا طرفة عين اما بعد قال الحافظ المنذري رحمه الله باب القول بعد الوضوء اي ما يشرع للمسلم ان يقوله من ذكر لله سبحانه وتعالى عقب - 00:02:20

وضوئه واورد هذا الحديث حديث عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه وهو في الواقع اه حديثين او حديثان في حديث الاول يرويه عقبة نفسه عن النبي صلى الله عليه وسلم والثاني يروي عقبة عن عمر لم يسمعه من النبي - 00:02:42

عليه الصلاة والسلام يرويها عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام فهما حديثان حديثا عن عقبة نفسه عن عقبى نفسه يرويه عن النبي عليه الصلاة والسلام والاخر عن عمر - 00:03:09

رضي الله عنه يرويه عنه عقبة آآ الجهني رضي الله عنه قال عن عقبة ابن عامر رضي الله عنه قال كانت علينا رعاية الابل اين نقوم على رعايتها بانفسنا وجاء في بعض الروايات - 00:03:27

انه عبر بقوله رضي الله عنه كنا خدام انفسنا كنا خدام انفسنا يعني نخدم انفسنا بانفسنا رعاية الابل ومصالحنا الاخرى نقوم بها بانفسنا ليس عندنا خادم يقوم بذلك قال فجاءت نوبتي - 00:03:51

فروحتها بعشي جاءت نوبتي جاء ايضا في بعض الروايات وكنا نتناوب رعاية الابل وهذا حقيقة من اه حسن ترتيبهم للامور ورعايتهم للوقت وحرصهم على مجالس النبي عليه الصلاة والسلام. فمثلا كان بعضهم عنده - 00:04:14

ناقتين او ثلاث والاخر عنده اربع ورابع عنده خمس وهكذا فيرتبون ان تجمع كلها ويقسم بينهم ايام الرعاية لهذه الابن فيذهب اليوم واحد وغدا ثاني وبعده ثالث ولو كانوا مثلا سبعة ربما لا تأتي النوبة الا بعد - 00:04:35

اسبوع ومراد بذلك ان يجدوا متسعا للجلوس في مجلس النبي عليه الصلاة والسلام والاستفادة من احاديثه مع عدم فوات مصالحهم

الدنيوية فهذا فيه حسن التنظيم والترتيب الذي كان عليه اصحاب النبي الكريم - 00:05:03
اه رضي الله عنهم كنا نتناوب رعاية الابن يشبه هذه القصة ما رواه عمر ابن الخطاب والحديث في صحيح مسلم يقول كان منزلي بالعوالي بالعوالي لهم فيها مزارع ولهم فيها اشياء من هذا القبيل - 00:05:27
يقول عمر رضي الله عنه كان لي جار من الانصار يعني هناك في العوالي فكنا نتناوب النزول الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فينزل يوما وانزل يوما فيأتيني بخبر الوحي وغيره واتيه بمثل ذلك - 00:05:45
تنظر حسن تنظيمهم ورعايتهم للوقت مع عدم ضياع المصالح الدنيوية يعني نظموا اوقاتهم رتبوها تعاونوا على على الخير فيذهب الواحد منهم الى مجلس العلم والاخر يبقى في مصالحه ومصالح جاره او رفيقه - 00:06:09
ثم يأتي جاره له باحاديث التي سمعها في مجلس العلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم من الغد يذهب الاخر ويبقى الاول وينقل له احاديث الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام - 00:06:28
قال فكنا نتناوب النزول وهنا في هذا الحديث حديث عقبة قال كنا نتناوب رعاية الابل فهذا التناوب القصد من حفظ الوقت وتنظيمه بحيث آآ لا تضيع مصالحهم الدنيوية وايضا لا يفوتهم الخير الكثير الذي - 00:06:47
في مجلس النبي عليه الصلاة والسلام وهذا يستفاد منه فائدة بعض الناس يقول لا اجد فرصة لا اجد وقتا لمجالس العلم باعمال كثيرة اشغالي كثيرة فيقال لو يراعي المرء حسن التنظيم حسن التدبير يجد - 00:07:06
كما كان الصحابة الكرام رظي الله عنهم وارضاهم يفعلون قال فروحتها بعشي روحتها بعشي اي رددتها الى مراحيها آآ اخر النهار فادركت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما يحدث الناس - 00:07:24
قائما يحدث الناس فادركت من قوله ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلي ركعتين مقبلا عليهما بقلبه ووجهه الا وجبت له الجنة مجلس فيه احاديث وفاته شيء منها - 00:07:50
لكنه ادرك هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه. يحسن الوضوء اي يسبغ الوضوء يأتي به تاما بضوء ما جاءت به السنة - 00:08:15
عن النبي عليه الصلاة والسلام ثم يقوم فيصلي ركعتين يقوم حقيقة او ايظا حكما لمن كان معذورا فالامر يتناوله اذا كان لا يستطيع القيام ولم يصلي الا جالسا فان هذا الثواب يشمله - 00:08:30
ويكون اطلاق القيام جرى على الغالب ومن كان معذورا لمرض او عارض ولم يصلي قائما صلى جالسا لكنه اتى بهذه التي ذكرت في الحديث احسن وضوءه واقبل بقلبه وجهي فانه يفوز بهذا الثواب فيكون ذكر القيام - 00:08:56
جرى على الغالب قال فيصلي ركعتين فيصلي ركعتين مقبلا عليهما بقلبه ووجهه الاقبال بالقلب بحيث لا يغفل عنها لا لا يغفل عنها ولا يتفكر في شيء خارج امر الصلاة ولا يتفكر في شيء - 00:09:20
خارجة من الصلاة بمعنى انه يجمع قلبه على الصلاة نفسها تفكرا فيها وفي الاذكار التي تقال في الصلاة وفيما يتلى من كلام الله سبحانه وتعالى وبالوجه الا يلتفت بوجهه ذات اليمين - 00:09:42
ذات اه ذات الشمال فيكون مقبلا على صلاته بقلبه ووجهه ومرجع ذلك الى الخشوع والخضوع. خشوع القلب وخضوع الاعضاء لله عز وجل وسكونها واقبالها على الله سبحانه وتعالى بعض اهل العلم ذكروا ان هذا الحديث - 00:09:59
جاءك التفسير لحديث عثمان ابن عفان وقد تقدم معنا اه قريبا وفيه يقول عثمان رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اه توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئي هذا ثم قام فركع ركعتين لا يحدث فيهما نفسه - 00:10:25
غفر له ما تقدم من ذنبه لا يحدث فيهما نفسه يفسره هنا قوله مقبلا عليهما بقلبه وجه يعني شغله في صلاته ماذا الصلاة نفسه ليس هناك شواغل في قلب اخرى وانما قلبه مشتغل بالصلاة نفسها - 00:10:51
ولا يلتفت بوجهه يمينا او شمالا و قوله غفر له ما تقدم من ذنبه يفسره هنا قوله الا وجبت له الجنة الا وجبت له الجنة. والجنة يدخلها حتى العصاة يصيبهم قبل ذلك ما يصيبهم من - 00:11:14

تطهير لكن قول هنا الا وجبت له الجنة يفيد ان ان الذنب كما تقدم مغفور فيكون الدخول ماذا اولي فيكون الدخول اوليا دخولا اوليا فهذا فيه فظل فضل عظيم لمن يكرمه الله سبحانه وتعالى باسباغ الوضوء - 00:11:39
والعناية به والاحسان فيه ثم يقوم ويصلي لله ركعتين مقبلا عليهما اي على الركعتين بقلبه وجهه الا وجبت له الجنة فائدة عظيمة حديث عظيم جدا فرح به عقبة ابن عامر الجهني رظي الله عنه - 00:12:02
فرحا عظيما عبر عن هذا الفرح بقوله فقلت ما اجود هذه فقلت ما اجود هذه؟ هذه فائدة عظيمة نفيسة جدا ما اجودها! فرح بها عبر عن هذا الفرح بهذه الكلمة قال ما اجود هذه - 00:12:24
يقول فاذا قائل بين يدي يقول التي قبلها اجود التي قبلها اجود انظر شوقه ولا نعجب بهذه وجودها قال ما اجودها فقال اللي قبلها اجود شوقه الى الثانية فانظر هذه الحال العظيمة - 00:12:44
الجميلة للصحابة في مجلس العلم وسماعي وتلذذهم به وفرحهم رضي الله عنهم بما يسمعون من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وآآ ايظا اه تهاديهم لمسائل العلم ودلالتهم بعضا اليها - 00:13:09
فعمر لما ادرك ادرك الناءة ورأى عقبة جاء متأخرا وعلم ان ان ثمة شيئا قبل هذه فاته لانه رآه وقت دخوله وانه فاته اه شيء قبل هذه ارشده اليه واخبره به. قال عمر التي قبلها اجود - 00:13:32
التي قبلها جهد فنظرت فاذا عمر رضي الله عنه قال اني قد رأيتك حين جئت انفا ماذا يقصد يعني ان الفائدة التي سارويها لك ها نعم جاءت بعد دخولك جاءت قبل دخولك - 00:13:56
جاءت قبل دخولك الى مجلس النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم ثم ذكر له الفائدة بعد ان شوقه اليها بعد ان شوقه اليها. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد - 00:14:15
يتوضأ فيبلغ او فيصبغ الوضوء يبلغ الوضوء او يسبغ الوضوء اي يأتي به تاء من كاملا في ضوء السنة يفسر هذا ما تقدم معنا قول آآ قول الرسول صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو - 00:14:31
وضوئي هذا يسبغ الوضوء نحو وضوء النبي صلى الله عليه وسلم هذا المعاد لا يتكلف الانسان زيادة ومبالغة لم تأتي بها السنة عن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه ثم يقول - 00:14:52
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء يدخل من ايها شاء فهذه فائدة ايضا عظيمة للغاية - 00:15:11
بفظل الوضوء والذكر الذي يقال بعده واهمية المحافظة عليه وان المسلم اذا اكرمه الله وتوضأ فاسبغ الوضوء اعتنى بالوضوء احسن في في وضوءه مثل الحديث الذي حديث عقبة الاول قال فيحسن وضوءه - 00:15:31
فاذا توضأ فابلغ او اسبغ الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله هاتان الشهادتان كما لا يخفى عليهما قيام الدين الاولى شهادة لله بالوحدانية - 00:15:51
والثانية شهادة للنبي عليه الصلاة والسلام بالرسالة الاولى فيها الاخلاص والثانية فيها المتابعة الاولى فيها الاخلاص لله عز وجل افرادا له بالعبادة لا اله الا الله لا معبود بحق الا الله ان يفرد سبحانه وتعالى - 00:16:12
بالذل والخضوع لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله فيها تجريد المتابعة للرسول عليه الصلاة والسلام ان يطاع فيما امر وان يصدق فيما اخبر وان ينتهى عما نهى عنه وزجر والا يعبد الله الا بما جاء عنه صلوات الله وسلامه عليه - 00:16:34
فيقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له او فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء يخير فهذا ثواب ليس بالهين ثواب عظيم - 00:16:59
يكرم الله سبحانه وتعالى به من يعتني بالوضوء ويأتي بالشهادتين شهادة ان لا اله الا الله وشهادة ان محمدا رسول الله عقب وضوءه اشهد ان محمدا عبده ورسوله جمع بين هذين الوصفين العبودية والرسالة عبده - 00:17:21
فهو عليه الصلاة والسلام عبد لا يعبد ورسوله فهو رسول لا يكذب بل يطاع ويتبع وهذان الامران عبده ورسوله. ولهذا في حديث لا

تطروني قال ولكن قولوا عبد الله ورسوله لان هذا يدفع عن العبد الغلو الجفاء - 00:17:44
الايمان بانه عبد هذا يدفع عن الانسان الغلو بان يعطى شيء من خصائص الرب او نحو ذلك. ورسوله يدفع عنه الجفاء بيعطى مقامه ومنزلته ومكانته صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. نعم - 00:18:07
قال رحمه الله باب في غسل المذي والوضوء منه عن علي رضي الله عنه قال كنت رجلا مذائا وكنت استحي ان اسأل النبي صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته فامرت المقداد ابن الاسود فسأله - 00:18:27
فقال يغسل ذكره ويتوضأ قال باب في غسل المذي والوضوء من المذي هو السائل الذي يخرج عند المداعبة او التقبيل او نحو ذلك وهو نجس وناقض للوضوء ونجس وناقض للوضوء - 00:18:51
فيتوضأ منه اه وايظا يزال الاثر اثره اذا كان على الثوب كما سيأتي معنا في حديث علي رضي الله عنه قال علي رضي الله عنه قال كنت رجلا مداء مبدأا هذي مبالغة يعني في كثرة نزول المذي - 00:19:18
كثرة النزول مدي وكثرته لا يأتيك هكذا وانما يأتي من المداعبة التقبيل اشياء من هذا القبيل قال كنت رجلا مبدأا فكنت استحيي ان اسأل النبي صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته - 00:19:46
لمكان ابنتي اي فاطمة رضي الله عنها وعنه وعن الصحابة اجمعين. فيقول كنت استحي آآ لمكان ابنته فهو صهر النبي عليه الصلاة والسلام ومعه ابنته فيستحي ان يسأله لان هذا امر يتعلق بعلاقته - 00:20:06
ببنت النبي عليه الصلاة والسلام ولهذا بعض العلماء استخرج من من هذا آآ من هذا ادب في في هذا الباب الا يتحدث بهذه المسائل ولو كان سائلا عند اصهاره عند ابو زوجته لا يتحدث بهذا - 00:20:25
وان هذا من الادب لان تحته ابنته ولهذا علي رضي الله عنه قال كنت استحي ان اسأل النبي صلى الله عليه وسلم لمكان ابنتي بمكان ابنتي فذكر بعض اهل العلم انها ان هذا من الادب ان لا يتحدث في هذا - 00:20:46
الامر عند اصفاره ولو كان سائلا ولو كان باحثا وبعض الناس عنده في هذا ضعف شديد في الحياة قد يتحدث بامور يعني اه عند اصفاره ما يبالي بهذا ما يبالي بهذا المعنى - 00:21:05
لكن انظر الى الى هذا الادب الرفيع والخلق العالي. قال كنت استحيي ان اسأل النبي صلى الله عليه وسلم لمكان ابنتي فامرت المقداد ابن الاسود فسأله فسأله يحتمل ان علي رضي الله عنه حاضر - 00:21:30
ويسمع الجواب بنفسه لكن لم يباشر السؤال ويحتمل ان المقداد سأل ونقل له الجواب فقال يغسل ذكره ويتوضأ يغسل ذكره ويتوضأ يعني اذا نزل هذا المذي فيغسل ذكره غسل الذكر لازالة - 00:21:50
هذه النجاسة ان عن هذا الموضع ويتوضأ لان خروج المذي ناقض للوضوء خروج المذي ناقض للوضوء. قال يغسل ذكره ويتوضأ. وجاء في رواية ثابتة في سنن ابي داوود يغسل ذكره وانثيه - 00:22:18
يغسل ذكره وانثيه اه يغسل ذكره وانثيه هذا الامر فيما يتعلق بالمذي مثل ما ما يتعلق بالخارج من السبيلين مثل اه موظوع الاسفنجة. الاستنجة من الخارج من السبيلين اذا اذا اذا - 00:22:39
غسل الانسان الخارج ثم توضأ فيما بعد لا يحتاج ان يغسل مرة ثانية فالذي آآ خرج منه المدين لو غسله في الحال لو غسله في الحال ولم يتوضأ ثم توظأ فيما بعد لا يحتاج ان يغسل - 00:23:05
مرة ثانية فالامر فيه مثل مثل الاستنجاء اذا الخارج هذا الذي هو المذي اه له حكمان يعني له حكمان لان له امر يتعلق بالذكر نفسه المادة التي تكون عليه وايضا حكم اخر يتعلق بالملابس - 00:23:24
الا اذا اصابها والغالب انه يصيبه يصيب الملابس في منه فيما يتعلق بالذكر قال يغسله ويغسل الانثيين كما في الرواية التي عند ابي داود واما ما يتعلق بالملابس فقد جاء في رواية - 00:23:49
عند ابي داوود الحديث والشيخ ابن باز رحمه الله يقول اسنادها جيد قلت يا قلت يا رسول الله فكيف بما يصيب ثوبي منه فكيف بما يصيب ثوبي منه قال يكفيك - 00:24:09

بان تأخذ كفا مما فتنضح به من ثوبك حيث ترى انه اصابه حيث ترى انه اصابه فلا يلزم الغسل الذي هو غسل الموضع ودلكه بالماء والى اخره بل يأخذ بيملأ كفه - 00:24:26

بماء ياخذ كفا من ماء وينضحه على المكان الذي يرى انه قد اصابه هذا المذي انه قد اصابه هذا المذي نعم قال رحمه الله باب نوم الجالس لا ينقض الوضوء - 00:24:46

عن انس رضي الله عنه قال اقيمت الصلاة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نجي لرجل وفي حديث عبد الوارث ونبي الله صلى الله عليه وسلم يناجي رجلا فما قام الى الصلاة حتى نام القوم - 00:25:11

وفي حديث شعبة فلم يزل يناجيه حتى نام الصحابة ثم جاء فصلى بهم قال باب النوم الجالس لا ينقض الوضوء نوم الجالس لا ينقض الوضوء هذه المسألة في ضوء الاحاديث التي وردت في الباب ومنها الحديث حديث انس الذي ساق - 00:25:32

هنا واحاديث اخرى في الباب مسألة فيها تفصيل لابد ان يراعى في ضوء الاحاديث النوم الجالس على قسمين نوم الجالس على قسمين القسم الاول النوم العميق النوم العميق الذي يزول معه الاحساس - 00:25:59

الذي يزول معه الاحساس علامة النوم العميق علامة النوم العميق ان يكون النائم لا يحس بنفسه لو احدث لا يحس بنفسه لو احدث فهذا ناقظ للوضوء وجاء في ذلك احاديث منها قول النبي صلى الله عليه وسلم العين وكاء السهم - 00:26:23

فاذا نامت العينان استطلق الوقاع اذا نامت العينان استطلق الوكالة كذلك حديث صفوان ابن عساف رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اه امرهم اذا كانوا مسافرين ان يمسحوا على الخفين ثلاثة ايام بلياليهم - 00:26:49

الا من جنابة. الجنابة يخلع الخف الا من جنابة ولكن من بول او غائط او نوم بولا او غائط او نوم فجعل النوم ناق ناقد ناقض لكونه حدث او لكونه مظنة للحدث قولان - 00:27:06

اهل العلم في ذلك لكنه عده عليه الصلاة والسلام في هذين الحديثين عد النوم ناقضا الوضوء فاذا الجالس ينظر في نومه ان كان نوما عميقا ذهب معها الشعور استغرق في النوم زال معه الشعور - 00:27:27

فهذا ناقظ ناقض الوضوء واما اذا كان النوم آآ نعاسا نوما يسيرا يخفق رأسه ليس استغراقا في النوم يذهب معها الشعور الاحساس فهذا ليس ناقضا له وعليه يحمل حديث انس الذي ذكر هنا - 00:27:49

قال اقيمت الصلاة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نجي لرجل يعني يناجي رجلا وفي حديث عبد الوهاب هو نبي الله صلى الله عليه وسلم يناجي رجلا فما قام الى الصلاة حتى نام القوم - 00:28:13

هذا محمول على عدم الاستغراق محمول على عدم استغراق جمعا بين الاحاديث الواردة في في الباب قال وفي حديث شعبة فلم يزل يناجيه حتى نام الصحابة ثم جاء فصلى بهم يعني ما ذكر انهم توضأوا لكن هذا محمول - 00:28:26

على عدم يعني على عدم الاستغراق وانما هو النعاس او النوم الخفيف الذي ماذا يذهب معه الشعور ولا يزول معه الاحساس ولا يزول معه الاحساس آآ ابو عبيد ابو عبيدة القاسم بن سلام من ائمة السلف - 00:28:45

اه رحمه الله لو في هذا الباب قصة طريفة ومفيدة كان رحمه الله يفتي ان منا مجالسا لا وضوء عليه كان يفتي ان من نام جالسا لا وضوء عليه يقول فصليت آآ فكان يوم جمعة ننتظر الصلاة - 00:29:08

فكان الى جنبي رجل فنام وهو جالس. فخرجت منه ريحه فخرجت من نوره قلت له توضأ قلت له توضأ فابى كنت اتوضأ خرجت منك ريح قال والله ما خرجت مني - 00:29:31

قلت خرجت من كريه قالت خرجت منك انت يقول لها ابي عبيد. قال خرجت منك انت ما خرجت مني يقول فقال ابو عبيد فمن ذاك يعني غير رأيه في في في المسألة - 00:29:55

يقول وراعيت غلبة النوم ومخالطة القلب يعني النوم العميق الذي يزول معه الاحساس ويذهب الشعور اما النوم النعاس الخفيف بدايات النوم التي لا يذهب معها الاحساس فهذه ليست بناقض والثاني - 00:30:12

ناقظ جمعا بين احاديث الباب نعم قال رحمه الله باب الوضوء من لحوم الابل عن عن جابر بن سمرة رضي الله عنه ان رجلا سأل

رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:30:36
االتوضأ من لحوم الغنم قال ان شئت فتوضأ وان شئت فلا تتوضأ قال اتوضأ من لحوم الابل قال نعم فتوضأ من لحوم الابل قال اصلي في مرابظ الغنم قال نعم - 00:30:56
قال اصلي في مبارك الابل قال لا قال باب الوضوء من لحوم الابل باب للوضوء من لحوم الابل يعني اذا اكل اه من لحم الابل فعليه ان يتوضأ بمعنى ان الاكل من لحوم الابل - 00:31:15
ناقض للوضوء ومثل هذي اعمال تعبدية ان عرف الانسان الحكمة فبها وان لم يعرفها فلا بد ان للشارع فيها حكمة بعض العلماء تلمس بهذا يعني حكمة قالوا ان الابل فيها من القوة الشيطانية والشدة والحقد والكيد لمن اذاها - 00:31:37
فاذا اكل المرء لحمها قد يكتسب شيء من طباعها او شيء من صفاتها ولذا شرع الوضوء ليذهب عن الانسان ما قد ينشأ من هذه الاشياء فيكون فيه تطهير للانسان بعض اهل العلم يتلمس على كل علمت الحكمة او لم تعلم للشارع في ذلك حكمة - 00:32:02
والوضوء من لحم الابل على الصحيح من قولي اهل العلم لانها مسألة خلافية على الصحيح من قول اهل العلم انه ناقض للوضوء لانه ثبت فيها حديثين عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:32:28
الاول هذا حديث جابر ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اتوضأ من لحوم الغنم قال ان شئت فتوضأ وان شئت فلا تتوضأ خيره ان شئت توضأ وان شئت فلا تتوضأ - 00:32:45
قال اتوضأ من لحوم الابل؟ قال نعم لم يخيره بل اوجب عليه هذا الحديث الاول. حديث ثاني حديث البراء بن عازب في مسند احمد وسنن ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال توضأوا من لحوم الابل ولا تتوضأوا من لحوم الغنم - 00:33:01
توضأوا من لحوم الابل ولا تتوضأوا من لحوم الغنم ففي الحديث ففي ففي لحوم الابل حديثا ثابتا عن النبي صلى الله عليه وسلم في اجابة الوضوء من من لحمها قال اتوظأ من لحوم الابل؟ قال نعم فتوظأ - 00:33:21
من لحوم الابل قال اصلي في مرابض الغنم؟ قال نعم. قال اصلي في مبارك الابل؟ قال لا وايضا العلة هي نفسها يعني التي اشار اليها اهل العلم آآ اه في الحكمة من تخصيص مبارك الابل بعدم الصلاة اياها قالوا لهذا الاحتمال والله تعالى - 00:33:43
اعلم نعم قال رحمه الله باب الوضوء مما مست النار عن عمر ابن عبد العزيز ان عبد الله ابن ابراهيم ابن قارظ اخبره انه وجد ابا هريرة يتوضأ على المسجد - 00:34:07
فقال انما اتوضأ من اثوار اقط اكلتها لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول توضأوا مما مست النار نعم باب نسخ الوضوء مما مست النار عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري عن ابيه - 00:34:25
رضي الله عنه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة فاكل منها فدعي الى الصلاة فقام وطرح السكين وصلى ولم يتوضأ وعن ابن عباس رضي الله عنهما - 00:34:48
ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبنا ثم دعا بماء فمضمض وقال ان له دسما قال باب الوضوء مما مست النار الوضوء ما مست النار هذا كان في اول الامر - 00:35:07
ولا يختص ايضا بماذا باللحم لا يختص باللحم يعني كل ما مست النار لحم او غيره يتوضأ منه هذا كان في اول الامر ثم نسخ كما سيأتي في الباب الذي بعده - 00:35:27
قال عن عمر ابن عبد العزيز ان عبد الله ابن ابراهيم بن قارب اخبره انه وجد ابا هريرة يتوظأ على المسجد فقال انما اتوضأ من اثوار اقط اكلتها القط هو الحليب الذي يطبخ على النار فترة ثم يترك حتى يجف - 00:35:43
فيصبح قطع جافة تؤكل وهي جافة يقال لها الاقط اه هذا ليس لحم هذا ليس لحم لكن مسته النار فهذا يفيد ان اول امر كان الوضوء مما مست النار اللحم وغيره - 00:36:06
توضأ منه قال لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال توضأوا مما مست النار يعني من كل ما مسته النار يكون وظوء لحم او غير اللحم لكن هل بقي هذا الحكم - 00:36:24

بالترجمة التي بعده وبوب لها المنذر نسخا وظلم مسة النار وفيها احاديث في المعنى هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل من لحم الشاة وآآ ويصلي دون ان يتوضأ - 00:36:38

دون ان يدعو هذا فيه احاديث يعني اقتصر على واحد منها والا مسلم ذكر احاديث في الباب آآ اكتفى بحديث عمرو بن امية رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز ان يقطع من - 00:36:55

من كتفي شاة فاكل منها فدعي للصلاة فقام وطرح السكين التي كان يقطع بها يحتز بها اه وصلى ولم يتوضأ وصلى ولم يتوضأ هنا يأتي سؤال في الحديث الاول قال توضأوا - 00:37:11

وهنا صلى ولم يتوضأ ايهما المتقدم وايهما المتأخر حتى نعرف الناسخ من المنسوخ ايهما المتقدم وايهما المتأخر؟ لان هذا هذا الحديث الذي هو حديث عمرو بن امية فيه ترك الوضوء - 00:37:34

النماء مست النار فهل هو المتقدم اول متأخر عرفنا انه هو المتأخر اه جزمنا انه انه ناسخ اه جاء من حديث جابر ثبت من حديث جابر قال كان اخر كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوظوء مما مست النار - 00:37:54

كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوظوء مما مست النار ترك الوضوء مما مست النار فهذا كان اخر الامرين اه فاذا كان في اول الامر الوضوء مما مست النار لايا كان هذا لحم او غير اللحم ثم جاء ما ينسخ ذلك وهو ترك الوضوء - 00:38:27

ما مست النار وكان ذلك اخر الامرين هنا يأتي السؤال قوله رضي الله عنه كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار هل يشمل لحم الابل - 00:38:51

هل يشمل لحم الابل او لا؟ هذي مسألة فيها خلاف لاهل العلم لكن الصحيح من قولي اهل العلم انه لا يشمل لان لحم الابل فيها آآ فيها نصوص خاصة بها نصوص خاصة يعني في المرة الاولى - 00:39:12

فقال ان شئت فتوضأ وان شئت فلا تتوضأ في تخيير اما لحم الابل اوجب اوجب الوضوء فلحم الابل ليس داخلا على الصحيح من قول اهل العلم ليس داخلا في قوله كان اخر الامرين - 00:39:31

ترك الوضوء مما مست النار فلحم الابل مستثنى من ذلك وهو باق على المنع آآ او على كونه ناقضا الوضوء لان فيه احاديث خاصة ثم الحديث الاخير الذي ختم به حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبنا ثم دعا بماء فمضمض وقال ان له دسما - 00:39:52

هذا لا علاقة له بموضوع الترجمة وانما فيه العلة للمضمضة من اللبن وهي وهي ازالة الدسومة التي تبقى في الفم وهذا فيه امر مستحب اذا كان الانسان شرب لبنا او اكل طعاما لحما او غيره - 00:40:22

يستحب ان ان يتمضمض حتى يزيل الدسم حتى يزيل الدسم او يزيل العوالق التي في في في فمه. واذا كان ايضا مقبلا على الصلاة لا تشغله هذه في صلاته لانه لو بقي شيء في فمه - 00:40:44

يشغله في صلاته وربما ايضا يخرجه من بين اسنانه في صلاته ويبتلعه الى اخره فهذا يشغله في في صلاتهم ينشغل به عن الاقبال على صلاته ومر معنا اهمية ان يكون الانسان مقبلا - 00:41:04

بقلبي ووجهي على صلاته نعم باب الذي يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلاة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا - 00:41:24

فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا او يجد ريحا قال باب وهذا خاتمة ابواب المتعلقة بالوضوء الذي يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلاة - 00:41:45

الذي يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلاة. هذا حقيقة يعني هذا الباب والحديث الذي تحته يعالج مشكلة عويصة عند عند عدد من الناس يبني على كهذه التخيلات اه الوضوء حتى انه ربما يقطع صلاته او يكون في الطريق الى الصلاة ويحدث عنده شك - 00:42:05

وتخيل فيذهب ويتوضأ مرة اخرى والقاعدة ان اليقين لا يزول بالشك فاذا كان على طهارة فهذا اليقين الذي هو اه الاصل اه انه على

طهارة لا يزول بشك عرظ له - 00:42:31
لا يزول الا بيقين فاورد هذا الحديث العظيم حديث عظيم للغاية حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه شيء فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا - 00:42:50
فلا يخرجن من المسجد لا يخرجن من المسجد اي لا يخرج من الصلاة فيخرج من الصلاة فذكر المحل محل الصلاة لا يخرجن من المسجد اي لا يخرج من الصلاة حتى يسمع صوتا او يجد ريحا - 00:43:10
لا يكون خروجه الا بماذا الا بيقين هو عنده يقين من طهارته فلا يخرج من هذا اليقين الا بيقين اخر وهو سماع صوت او شم ريح فاذا سمع صوتا او شم ريحا فهذا يقين بان طهارتين تقعت اما التخيل واظن - 00:43:26
واحس واشياء من هذا القبيل هذه كلها لا يلتفت اليها حتى يجد ريحا او يسمع صوته يقول النووي رحمه الله هذا الحديث اصل من اصول الاسلام وقاعدة عظيمة من قواعد الفقه - 00:43:48
هذا الحديث اصل من اصول الاسلام وقاعدة عظيمة من قواعد الفقه وهي ان الاشياء يحكم ببقائها على اصولها حتى يتيقن خلاف ذلك ولا يظر الشك الطارئ ولا يضر الشك الطالي. هذه قاعدة عامة في الشريعة - 00:44:07
ويمنا قواعد الفقه العظيمة ومن ذلك مسألة الباب من ذلك مسألة الباب من من يتيقن الطهارة وشك في الحدث فما الحكم من تيقن الطهارة وشك في الحدث فالحكم باقي انه باق على - 00:44:29
على طهارته سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك اللهم صلي وسلم على ورسوله محمد واله وصحبه اجمعين جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:44:49